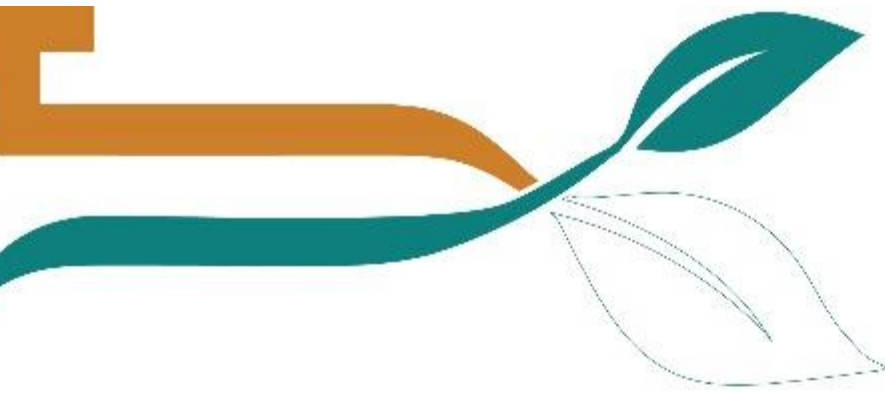




لائحة إدارة المتطوعين

جمعية الرميطة الخيرية للخدمات الاجتماعية والتنمية

الخيرية للخدمات الاجتماعية والتنمية



تعريف التطوع:

لتطوع تفعل من الطاعة , وتطوع كذا :تحمله طوعا , وتكلف استطاعته , وتطوع له: تكلف استطاعته حتى يستطيع , وفي القرآن (فمن تطوع خيراً فهو خير له) .

١- التطوع:

ما تبرع به الانسان من ذات نفسه مما لا يلزمه وغير مفروض عليه .

٢- العمل التطوعي :

تقديم العون والنفع لمن يحتاج إليه دون مقابل مادي أو معنوي . سواء كان تطوعه بالمال , أو بالرأي , أو بالعمل , أو بالتمويل , وهو عمل الخير في كل جوانبه , وقد قال تعالى (فمن تطوع خيراً فهو خير له) .

أهمية التطوع:

- ١- دائرة الأعمال والانجازات وخاصة في البرامج الموسمية وغير الموسمية كالمعارض والمهرجانات .
- ٢- التعرف على أكثر فئات المجتمع وطريقة التعامل معه .
- ٣- تحقيق شيء من أهداف الجمعية عن طريق إشغال وقت فراغ المتطوعين وتوفير البيئة الصالحة له بالجمعية .
- ٤- اكتشاف القيادات والطاقات المعطلة وصقلها والاستفادة منها كما أن التطوع مقياس لنجاح إدارة العمل الخيري.

أهداف التطوع في الجمعية :

- ١- دعم وتطوير الروح التطوعية لدى المجتمع والتركيز على فئة الشباب خاصة للبناء واستثمار إمكانياتهم في عملية تنمية المجتمع .
- ٢- تعميق معرفة أبناء هذا الوطن بالدين الحنيف.
- ٣- إخلاص العمل لله والحذر من الوقوع في الرياء أو تقديم حظ الناس.
- ٤- احتساب الأجر من الله خصوصاً عند ضغوط العمل.
- ٥- إعداد جيل يحمل على عاتقه هم هذا الدين ونشره بين الناس.
- ٦- غرس مفهوم العمل التطوعي في نفوس الشباب.
- ٧- إشراك المتطوعين في نشر رسالة الجمعية .
- ٨- تطوير مهارات وقدرات المتطوعين وتوجيهها نحو حاضر ومستقبل إيجابي.
- ٩- إكساب المتطوعين مهارات جديدة.
- ١٠-حث المتطوعين على الإنجاز والتفوق .
- ١١- وقاية الشباب من الانحرافات الاجتماعية والسلوكية .
- ١٢- العمل على توثيق العلاقة والتعاون بين الجمعية والمؤسسات الاخرى .

أقسام المتطوعين:

أ /متطوع مستمر:

وهو الشخص الذي يوافق على الالتزام بلائحة الجمعية لأعمال التطوعية وتنفيذ المهام التي تسند إليه فيها بصفة دائمة .

ب /متطوع موسمي :

وهو الشخص الذي يوافق على مساعدة الجمعية في موسم معين مثل موسم رمضان أو موسم الحج وغيره من المواسم .

ج / متطوع تحت الطلب :

وهو الشخص الذي يوافق على تنفيذ مهمة ذات طابع معين لتوفير مهارات خاصة لديه , مثل الطباعة والتصميم والإخراج وغيره .

تصنيف المتطوعين :

١- متطوع من الدرجة الأولى :
وهو المتطوع المستمر

٢- متطوع من الدرجة الثانية :
وهو المتطوع الموسمي والذي يكون تحت الطلب .

الجهة المسؤولة عن المتطوع

قسم الموارد البشرية :

وهو المسؤول عن المتطوعين بالجمعية : إذا يقوم رئيس القسم باستقبال المتطوع ويقدم له النموذج الخاص بالمتطوعين ليقوم بتعبئة البيانات الخاصة به لتحديد ميولة وقدراته , وبناء على هذه البيانات يتم تحويله الى القسم المختص للاستفادة منه

الواجبات والحقوق :

أ- الأمور التي يلتزم بها المتطوع :

١. أخذ العمل مأخذ الجد والمسؤولية أمام الله تعالى ثم أمام المسؤولين .
٢. فهم طبيعة العمل قبل مباشرته والقدرة على أدائه .
٣. الانضباط في العمل – حسب الاتفاق – وعدم تركه دون إشعار الجمعية .
٤. الإيجابية والانتاج في العمل .
٥. التقيد بالتعليمات الصادرة إليه وتقبل التوجيه بصدق رحب .
٦. حسن التصرف .
٧. الالتزام بالأخلاق الحسنة والانسجام مع العاملين .
٨. عدم احتكار الخبرات والمهارات ومحاولة إيصالها لجميع المتطوعين من زملاءه .
٩. إتباع التسلسل الإداري في الإجراءات الإدارية .
١٠. إبداء الرأي في الخطط والنشاطات التي يقوم بها المتطوع في الجمعية .
١١. عدم إساءة استعمال مركزه في الجمعية لتحقيق فائدة شخصية .

ب- يحق للمتطوع ما يلي :

١. التعرف على الجمعية وإدارتها ونشاطاتها وكذلك احتياجاتها .
٢. تحديد مهام واضحة ومحددة ومناسبة لإمكانيات المتطوع .
٣. إعطاؤه حقه من التقدير والاهتمام مع مراعاة التزاماته الخاصة .
٤. التمكين ويشمل التجهيزات والصلاحيات .
٥. طلب الحوافز بما يرفع معنوياته .
٦. المشاركة في التخطيط واتخاذ القرارات مع التقدير لأرائه واقتراحاته .
٧. تقدير إنجازاته وشكره عليها .
٨. إيجاد بيئة عمل مناسبة .
٩. وجود إدارة متعاونة معه .
١٠. وضوح أهداف الجمعية وبرامجها ومناسبتها لحاجة المجتمع .
١١. توافق رغبة مع أهداف الجمعية .

طرق الالتحاق في برنامج المتطوعين :

يتم الالتحاق المتطوعين في الجمعية عبر ما يلي :

- ١- تعبئة النموذج الخاص بالتسجيل
- ٢- إحضار صورة البطاقة الشخصية .
- ٣- إحضار صورتين (٣×٢) .

طرق استدعاء المتطوعين:

يتم التواصل مع المتطوعين عبر أحد القنوات التالية :-

- ١- الاتصال الشخصي .
- ٢- الاتصال الهاتفي .
- ٣- عن طريق الجوال .

معايير تقييم المتطوع:

يحق للجمعية إنهاء خدمات المتطوع خلال فترة تطوعه بها في الحالات التالية :

- ١- مخالفته أنظمة الجمعية والتعليمات المعمول بها .
- ٢- إذا أخفق المتطوع في أداء الرسالة الى حد- غير مرض- وفق تقرير يعده عنه رئيسه المباشر .
- ٣- عدم تقبله أو تنفيذه للتوجيهات التي يتلقاها من رؤسائه .

المراجع:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (رقم ٢٠٢٤/٠١) هذه السياسة في تاريخ ٢٥/٠٦/١٤٤٥ هـ - ١٠/١١/٢٠٢٤ م وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات الموضوعة سابقاً .

نائب رئيس مجلس الإدارة
علي بن حسين النباط

جمعية
الرميلات
الخدمة للخدمات الاجتماعية والتربوية

رئيس مجلس الإدارة
منذر بن عبدالله الحماد